

وإذ تؤكد من جديد دعوتها إلى إبرام اتفاقية دولية بشأن حظر استعمال الأسلحة النووية على أن تشترك في ذلك جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية .

١ - تدين بحزم وبدون قيد أو شرط وإلى الأبد الحرب النووية على أنها منافية لضمير الإنسان وحكمته ، وبوصفها أشنع جريمة يمكن أن ترتكب ضد الشعوب ، وانتهاكاً صارخاً لأهم حقوق الإنسان - ألا وهو الحق في الحياة ؛

٢ - تدين وضع نظريات ومفاهيم سياسية وعسكرية والمناداة بها ونشرها والترويج لها ، بقصد إيجاد أسباب تبرير « مشروعية » البدء باستعمال الأسلحة النووية وعموماً « جواز » إشعال الحرب النووية ؛

٣ - تطلب إلى جميع الدول أن تتحد وتضاعف جهودها الرامية إلى إزالة خطر الحرب النووية ، ووقف سباق التسلح النووي ، وتخفيض الأسلحة النووية إلى أن تتم إلزتها نهائياً .

الجلسة العامة ٩٧

١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣

٧٦/٣٨ - تجميد الأسلحة النووية

إن الجمعية العامة ،

إذ تعرب عن جزعها من أن استمرار سباق التسلح يزيد بصورة خطيرة من خطر اندلاع حرب نووية ،

وإذ تأخذ في اعتبارها المسؤولية الجسيمة الواقعة على عاتق الدول النووية فيما يتعلق بالمحافظة على السلم العالمي والحيلولة دون اندلاع حرب نووية ،

وإذ تشير إلى قرارها ١٠٠/٣٧ بـ ١٠٠/٣٧ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، والذي أعربت فيه عن اقتناعها الراسخ بأن الأوضاع الراهنة ملائمة غاية الملاءمة لتجميد الأسلحة النووية ،

١ - تحث كافة الدول الحائزة للأسلحة النووية على البدء ، تحت نظام تحقق مناسب ، في تجميد جميع الأسلحة النووية التي في حوزتها ، كما وكيفا ، وأن تقوم ، على التحديد ، بما يلي :

(أ) وقف تكديس جميع مكونات الترسنات النووية ، بما في ذلك ناقلات الأسلحة النووية وجميع أنواع الأسلحة النووية ؛

(ب) عدم نشر الأنواع والأنماط الجديدة من الأسلحة النووية ؛

وإذ تلاحظ أحكام الفقرة ٣ من المادة الثامنة من تلك المعاهدة والمتصلة بعقد مؤتمرات استعراضية متعاقبة .

وإذ تلاحظ أن المؤتمر الاستعراضي الثاني لأطراف معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ، المعقد في جنيف في الفترة من ١١ آب/أغسطس إلى ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٠ ، قد اقترح في وثيقته النهائية على الحكومات الوديعه عقد مؤتمر ثالث في سنة ١٩٨٥^(٥٦) لاستعراض سير المعاهدة ، وإذ تلاحظ أنه يبدو أن هناك توافقاً في الآراء فيما بين الأطراف على أن يعقد المؤتمر الاستعراضي الثالث في جنيف في آب/أغسطس - أيلول/سبتمبر من تلك السنة .

١ - تلاحظ أنه قد تم ، عقب إجراء المشاورات المناسبة ، تشكيل لجنة تحضيرية للمؤتمر الاستعراضي الثالث لأطراف معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ، مفتوحة العضوية تتألف من الأطراف في المعاهدة الأعضاء في مجلس إدارة الوكالة الدولية للطاقة الذرية أو الممثل في لجنة نزع السلاح فضلاً عن أي طرف في المعاهدة قد يبدي اهتمامه بالاشتراك في أعمال اللجنة التحضيرية ؛

٢ - ترجو من الأمين العام أن يقدم المساعدة اللازمة وأن يوفر الخدمات التي قد يتطلبها المؤتمر الاستعراضي الثالث لأطراف معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية والإعداد له ، بما في ذلك المحاضر الموجزة .

الجلسة العامة ٩٧

١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣

٧٥/٣٨ - إدانة الحرب النووية

إن الجمعية العامة ،

إذ تعرب عن جزعها إزاء تعاظم خطر اندلاع الحرب النووية ، التي يمكن أن تؤدي إلى تدمير الحضارة على الأرض ،

وإذ تلفت نظر جميع الدول والشعوب إلى النتائج التي توصل إليها أبرز العلماء والخبراء العسكريين والمدنيين والتي مؤداها أنه من المستحيل الحد من الآثار المهلكة للحرب النووية في حال اشتعالها ، وأنه لا يمكن أن يوجد في الحرب النووية منتصرون ،

واقترناعاً منها بأن منع وقوع كارثة نووية هو أعز أمنية يتطلع إليها بلايين الناس على ظهر الأرض .

(٥٦) انظر: المؤتمر الاستعراضي لأطراف معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ، الوثيقة الختامية ، الجزء الأول (NPT/CONF. II/22/1) ، جنيف ١٩٨٠ ، الفقرة ٣٢ .

وإذ تشير إلى الفقرات ذات الصلة من الإعلان الاقتصادي الذي اعتمده المؤتمر السابع لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز المعقود في نيودلهي في الفترة من ٧ إلى ١٢ آذار/مارس ١٩٨٣^(٥٩).

١ - ترجو من الأمين العام أن يعد دراسة شاملة ووقائعية وموضوعية تتناول جميع جوانب أنتاركتيكا، بحيث يراعي النظام الذي وضعته معاهدة أنتاركتيكا، والعوامل الأخرى ذات الصلة مراعاة تامة؛

٢ - ترجو أيضاً من الأمين العام استطلاع آراء جميع الدول الأعضاء فيما يتعلق بإعداد الدراسة؛

٣ - ترجو من الدول التي تجري بحوثاً علمية في أنتاركتيكا، والدول الأخرى المهتمة بالأمر، والوكالات المتخصصة والأجهزة والمؤسسات والهيئات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الدولية ذات الصلة التي تتوفر لديها معلومات علمية أو تقنية عن أنتاركتيكا، أن تقدم إلى الأمين العام أية مساعدة قد يطلبها بغرض إعداد هذه الدراسة؛

٤ - ترجو من الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين؛

٥ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والثلاثين البند المعنون «مسألة أنتاركتيكا».

الجلسة العامة ٩٧

١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣

١٨١/٣٨ - تنفيذ الإعلان الخاص بجعل افريقيا منطقة لا نووية

ألف

تنفيذ الإعلان

إن الجمعية العامة،

إذ تضع في اعتبارها الإعلان الخاص بجعل افريقيا منطقة لا نووية^(٦٠) الذي اعتمده مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة

(ج) وقف جميع تجارب الأسلحة النووية وتجارب الأنواع والأنماط الجديدة من ناقلاتها؛

(د) وقف إنتاج المواد الانشطارية بغرض صنع أسلحة نووية؛

٢ - تطلب إلى اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والولايات المتحدة الأمريكية، اللذين يملكان أكبر الترسانات النووية، أن يجمدا أولاً وفي آن معاً، أسلحتهما النووية على أساس ثنائي، وذلك على سبيل ضرب المثل لسائر الدول النووية؛

٣ - تؤمن بأنه يجب أن تقوم بقية الدول الحائزة للأسلحة النووية، بعد ذلك وبأسرع ما يمكن بتجميد أسلحتها النووية؛

٤ - تشدد على ضرورة الملحة لتكثيف الجهود الرامية إلى الوصول بسرعة إلى اتفاقات بشأن الحد بصورة كبيرة من الأسلحة النووية وتخفيضها تخفيضاً جزرياً بقية تحقيق الهدف النهائي المتمثل في إزالتها كلية.

الجلسة العامة ٩٧

١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣

٧٧/٣٨ - مسألة أنتاركتيكا

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في البند المعنون «مسألة أنتاركتيكا»،

وإدراكاً منها للوعي والاهتمام الدوليين المتزايدين بأنتاركتيكا،

وإذ تضع في اعتبارها معاهدة أنتاركتيكا^(٥٧) وأهمية النظام الذي وضعته،

وإذ تأخذ في اعتبارها المناقشة التي دارت بشأن هذا البند في دورتها الثامنة والثلاثين^(٥٨)،

واقتناعاً منها بمزايا توفر معرفة أفضل بأنتاركتيكا،

وإذ تؤكد اعتقادها بأنه ينبغي، لصالح البشرية جمعاء، أن يستمر استخدام أنتاركتيكا إلى الأبد في الأغراض السلمية فقط، وألا تصبح مسرحاً لخلاف دولي أو باعثاً عليه،

(٥٩) A/38/132-S/15675، المرفق، الفرع الثالث، الفقرتان ١٢٢ و ١٢٣.

(٦٠) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة العشرون، المرفقات، البند ١٠٥ من جدول الأعمال، الوثيقة A/5975.

(٥٧) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٤٠٢، العدد ٥٧٧٨، الصفحة ٧٢ (من النص الانكليزي).

(٥٨) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والثلاثون، اللجنة الأولى، الجلسات من ٤٢ إلى ٤٦.